



20 يونيو 2024

مقرر رقم DR 01/24 بتاريخ

المتعلق بتحديد كفاءات توزيع الحاصل الإجمالي المسموح به (TAC) من مصطادات سمك

« الزريقة الوردية » « *Pagellus bogaraveo* » في البحر الأبيض المتوسط

(المادة 4 من القرار رقم 542.24 المتعلق بمخطط تهيئة وتبوير مصيدة سمك الزريقة الوردية (*Pagellus bogaraveo*) في البحر الأبيض المتوسط)

وزير الفلاحة والصيد البحري والتنمية القروية والمياه والغابات،

بناء على قرار وزير الفلاحة والصيد البحري والتنمية القروية والمياه والغابات رقم 542.24 الصادر في 19 من شعبان 1445 (29 فبراير 2024) المتعلق بمخطط تهيئة وتبوير مصيدة سمك الزريقة الوردية (*Pagellus bogaraveo*) في البحر الأبيض المتوسط، لاسيما المادة 4 منه؛

وبعد استطلاع رأي المعهد الوطني للبحث في الصيد البحري؛

قرر ما يلي:

يحدد توزيع الحاصل الإجمالي المسموح به من المصطادات لسمك « الزريقة الوردية » (*Pagellus bogaraveo*) بالبحر الأبيض المتوسط داخل وحدة التهيئة 1 وفق الجدول التالي:

الحاصل الإجمالي المسموح به من مصطادات سمك « الزريقة الوردية » (*Pagellus bogaraveo*) 130,2 طن

| الحد الأقصى بالطن | المنشآت والمندوبيات الفرعية                                          |
|-------------------|----------------------------------------------------------------------|
| 5                 | الناظور                                                              |
| 5                 | الحسيمة                                                              |
| 10                | الجبلة والمضيق                                                       |
| 110,2             | طنجة (الميناء ونقط التفريغ المتواجدة على واجهة البحر الأبيض المتوسط) |

يحدد عدد الصنابير المخصصة لسفن الصيد بالخيوط وقوارب الصيد التقليدي المرخص لها بصيد سمك « الزريقة الوردية » في:

- 2600 صنارة بالنسبة لسفن الصيد بالخيوط ;
- 1200 صنارة بالنسبة لقوارب الصيد التقليدي.

قواعد تبوير الحصص الممنوحة:

- 1- يؤخذ بعين الاعتبار في توزيع الحاصل الإجمالي المسموح به من المصطادات، عدد السفن والفئة التي تصنف ضمنها، وكذا تواريخ مصطادات سمك « الزريقة الوردية » لكل مندوبية ومندوبية فرعية؛
- 2- يجب على مندوب الصيد البحري الذي يوجد بنفوذه الترابي ميناء أو موانئ تفريغ سمك « الزريقة الوردية »، عندما يصل معدل التفريغ 80% من الحصص الممنوحة، إخبار مديرية الصيد البحري ومديرية مراقبة أنشطة الصيد البحري، على الفور، وأخذ الإجراءات الضرورية لتفادي تجاوز الحصص الوطنية المخصصة من طرف الهيئة العامة لمصايد أسماك البحر الأبيض المتوسط.

عن الوزير  
الكاتبة العامة (ب.ن)

امضاء: السيد زكية الدريوش